

لجنة البرنامج والميزانية

الدورة السابعة والثلاثون

فيينا، 26-28 أيار/مايو 2021

البند 2 من جدول الأعمال المؤقت

إقرار جدول الأعمال

جدول الأعمال المؤقت المشروح

افتتاح الدورة

سوف يفتتح الدورة السابعة والثلاثين للجنة البرنامج والميزانية رئيسُ الدورة السادسة والثلاثين، سعادة السيد جوزيه أنطونيو ماركونديس كارفاليو (البرازيل).

البند 1- انتخاب أعضاء المكتب

عملاً بالمادة 1-17 من النظام الداخلي، تُنتخب اللجنة في كلِّ سنة، في بداية دورتها العادية، رئيساً وثلاثة نواب للرئيس من بين ممثلي أعضائها ومقرراً من بين وفود أعضائها. وتقضي المادة 3-17 من النظام الداخلي بأن تخضع مناصب الرئيس ونواب الرئيس الثلاثة والمقرّر للتناوب الجغرافي العادل في إطار دورة مدَّتها خمس سنوات وفقاً للتدبير ألف من النظام الداخلي. ووفقاً لذلك التدبير، ينبغي أن يُنتخب رئيس الدورة السابعة والثلاثين من بين أعضاء اللجنة من الدول الأفريقية المدرجة في القائمة ألف، ونواب الرئيس الثلاثة من الدول الآسيوية المدرجة في القائمة ألف، والدول المدرجة في القائمة باء، والدول المدرجة في القائمة جيم. وينبغي أن يُنتخب المقرّر من أعضاء اللجنة من الدول المدرجة في القائمة دال.

البند 2- إقرار جدول الأعمال

يُعرض على اللجنة في الوثيقة PBC.37/1 جدول أعمال مؤقَّت للدورة السابعة والثلاثين، أعدّه المدير العام بالتشاور مع رئيس اللجنة، وفقاً للمادتين 8 و9 من النظام الداخلي، بغية إقراره، على نحو ما هو منصوص عليه في المادة 12.

وستكون الوثائق التالية معروضة على اللجنة:

• جدول الأعمال المؤقت (PBC.37/1)

لدواعي التوفير، لم تُطبع هذه الوثيقة. لذا، يُرجى من أعضاء الوفود التكرم بإحضار نسخهم من الوثائق إلى الاجتماعات.



- جدول الأعمال المؤقت المشروح (PBC.37/1/Add.1)
- قائمة الوثائق (PBC.37/CRP.1)

البند 3- التقرير السنوي للمدير العام عن عام 2020

وفقاً للمادة 11-6 من الدستور، يعدُّ المدير العام تقريراً سنوياً عن أنشطة المنظمة. وكان المؤتمر العام قد طلب إلى المدير العام، في قراره م ع-4/ق-2، أن يُدمج تقرير أداء البرنامج دمجاً كلياً في التقارير السنوية المقبلة، وفقاً لمقرّر المجلس م ت ص-7/م-11. وبناءً على طلب المجلس، الوارد في مقرّر م ت ص-23/م-12، تتضمّن التقارير السنوية معلومات عن الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية، المنبثقة من القرارات ذات الصلة للجمعية العامة للأمم المتحدة، بما في ذلك استعراض السياسات الشامل الذي يجري كل أربع سنوات وفقاً لقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 243/71 المؤرخ 21 كانون الأول/ديسمبر 2016.

وامتثالاً للفقرة (ع) من قرار المؤتمر م ع-17/ق-1 والفقرة (ج) من مقرر المجلس م ت ص-44/م-2، يُقدم التقرير السنوي للدول الأعضاء أيضاً معلومات عن تنفيذ الإطار البرنامجي المتوسط الأجل وعن إسهام اليونيدو في تحقيق خطة التنمية المستدامة لعام 2030 وأهدافها الإنمائية المستدامة. وعملاً بالفقرة (د) من مقرر المجلس م ت ص-44/م-2، سوف يوفر تقرير اليونيدو السنوي لعام 2020 معلومات وجيزة وقصيرة مشفوعة ببيانات إحصائية ومعلومات عن النتائج المحرزة وفقاً للإطار المتكامل للنتائج والأداء، بغية تحسين المساءلة والشفافية في أداء اليونيدو.

ووفقاً للفقرة (ط) من المقرر م ت ص-46/م-13، سوف تبلغ الدول الأعضاء عن التقدم المحرز في تنفيذ برنامج العقد الثالث للتنمية الصناعية لأفريقيا.

وتنصُّ الفقرة (د) من المادة 9-4 من الدستور على أن يطلب المجلس إلى الدول الأعضاء أن تقدّم معلومات عن أنشطتها ذات الصلة بعمل المنظمة. وفي المقرّر م ت ص-1/م-29، طلب المجلس إلى الدول الأعضاء أن تعلمه بأنشطتها ذات الصلة بعمل المنظمة عند استعراض التقرير السنوي. وتماشياً مع المقرر م ت ص-39/م-7 (و) وعملاً بالممارسة المتبعة، سوف يُعرض التقرير السنوي على المجلس عن طريق لجنة البرنامج والميزانية.

ولعلّ الدول الأعضاء تؤدّ، بناءً على ذلك، أن تُدرج معلومات عن أنشطتها التي لها صلة بعمل اليونيدو في الكلمات التي يليها ممثّلوها في إطار هذا البند.

وستكون الوثيقة التالية معروضة على اللجنة:

- تقرير اليونيدو السنوي 2020 (PBC.37/2-IDB.49/2)

البند 4- تقرير مراجع الحسابات الخارجي عن عام 2020

ينصُّ البنودان 11-9 و11-10 من النظام المالي على أن يُنجز مراجع الحسابات الخارجي تقاريره والبيانات المالية المراجعة في موعد أقصاه يوم 20 نيسان/أبريل، وأن يُحيلها إلى المجلس عن طريق اللجنة وفقاً للتوجيهات التي يصدرها المؤتمر. وتفحص اللجنة البيانات المالية وتقارير مراجعة الحسابات وتقدّم توصياتها إلى المجلس، الذي يحيلها إلى المؤتمر مع ما يراه مناسباً من تعليقات.

وطلبت اللجنة إلى المدير العام، في الفقرة (ي) من استنتاجها 19/1987، أن يُقدّم كل سنة إلى المجلس، عن طريق اللجنة، تقريراً واضحاً ومفصلاً عن الأداء المالي يبيّن بنود استخدام الموارد المالية. ومنذ عام 2011، أصبح تقرير مراجع الحسابات الخارجي يتضمن تقرير الأداء المالي، أي البيانات المالية الممتثلة للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام (إيبساس).

وسيتضمّن تقرير مراجع الحسابات الخارجي أيضاً معلومات عن تنفيذ التوصيات الواردة في تقريره عن عام 2019 (IDB.47/3). وستقدم اللجنة الاستشارية المستقلة للرقابة، وفقاً لإطارها المرجعي (مقرّر المجلس م ت ص-48/م-5، المرفق، الفقرة 2 (و))، تعليقاتها على تقرير مراجع الحسابات الخارجي إلى الدورة الحالية. وستكون الوثائق التالية معروضة على اللجنة:

- تقرير مراجع الحسابات الخارجي عن حسابات منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية للسنة المالية من 1 كانون الثاني/يناير إلى 31 كانون الأول/ديسمبر 2020 (PBC.37/3-IDB.49/3)
- مرفقات تقرير مراجع الحسابات الخارجي عن حسابات اليونيدو للسنة المالية من 1 كانون الثاني/يناير إلى 31 كانون الأول/ديسمبر 2020 (غير مُراجعة) (PBC.37/CRP.2)
- تعليقات على تقرير مراجع الحسابات الخارجي. مذكرة من اللجنة الاستشارية المستقلة للرقابة (PBC.37/CRP.3)

البند 5- وضع اليونيدو المالي، بما في ذلك أرصدة الاعتمادات غير المنفقة

تناول التقرير الذي قدّمه المدير العام إلى مجلس التنمية الصناعية في دورته الثامنة والأربعين (IDB.48/4) طائفة واسعة من المسائل المدرجة ضمن إطار الوضع المالي. وسوف تُحدّث تلك المعلومات في وثيقة تُقدّم إلى الدورة الحالية.

وطلب المجلس إلى المدير العام، في دورته الثامنة والأربعين، في الفقرة (ج) من المقرر م ت ص-48/م-2، أن يواصل جهوده واتصالاته بالدول الأعضاء والدول السابقة العضوية من أجل تحصيل المتأخرات وأن يعد تقريراً بشأن نتائج تلك الجهود.

وبمقتضى المقرر م ع-18/م-13، اعتمد المؤتمر عدداً من التدابير بشأن تفعيل استخدام صندوق رأس المال المتداول للحد من مشكلة أرصدة الاعتمادات غير المنفقة. وطلب المؤتمر، في الفقرة (و) من مقرره م ع-18/م-13، إلى المدير العام أن يقدم إلى مجلس التنمية الصناعية عن طريق لجنة البرنامج والميزانية تقريراً سنوياً بشأن أثر التدابير المشار إليها أعلاه على وضع المنظمة المالي.

وأطّع المدير العام المجلس، في دورته الثامنة والأربعين، على أرصدة الاعتمادات غير المنفقة (IDB.48/CRP.3)، وشجع الدول الأعضاء على أن تقرر بحلول 26 شباط/فبراير 2021 ما إذا كانت ستتنازل طوعاً عن حصصها في الأرصدة لأحد الحسابين الخاصين (الوثيقة IDB.43/5 ومقرّر المجلس م ت ص-43/م-6 (ط))، لتمويل الفجوة في الميزانية العادية لفترة السنتين 2020-2021، أو لصندوق التنمية الصناعية، أو لصندوق استثماري، أو لأي غرض آخر، بما في ذلك تطبيق المبلغ على أنصبتها المقررة لعام 2021. وبناءً على ذلك، سوف تُدرج معلومات عن توزيع أرصدة الاعتمادات غير المنفقة في تقرير المدير العام عن وضع اليونيدو المالي، المقدم إلى الدورة الحالية.

ووافق المجلس، في مقرره م ت ص-47/م-13، على أن تُموّل النفقات الإجمالية للميزانية العادية للفترة 2020-2021 من الاشتراكات المقررة والإيرادات الأخرى والموارد المتأتية من المكاسب الناتجة عن زيادة الكفاءة ومن رصيد مقداره 1 673 545 يورو من جميع الموارد المتاحة، بما فيها التنازلات الطوعية عن أرصدة الاعتمادات غير المنفقة، بحيث يُخصّص من أرصدة الاعتمادات غير المنفقة المستحقة للدول الأعضاء في عامي 2020 و2021، والتي تنازلت عنها الدول طوعاً للمنظمة، مبلغ لا يتجاوز 1 673 545 يورو لاستخدامه في تمويل النفقات الإجمالية للميزانية العادية، إذا قرّرت الدول الأعضاء المعنية تخصيص المبلغ الذي تتنازل عنه لذلك الغرض. وشجع المؤتمر العام، في مقرره م ع-18/م-15، الدول الأعضاء على النظر

في إمكانية التخلي طواعية عن حصصها في أرصدة الاعتمادات غير المنفقة لاستخدامها من أجل تدعيم برامج اليونيدو، وطلب كذلك إلى المدير العام أن يقدم إلى المجلس في دورتيه الثامنة والأربعين والتاسعة والأربعين، عن طريق لجنة البرنامج والميزانية، تقريراً عن تنفيذ هذا المقرر.

وطلب المؤتمر كذلك، في الفقرة (و) '5' من مقرر م ع-18/م-14، إلى المدير العام أن يقدم تقارير مفصلة عن حالة تمويل وتنفيذ البرنامج والميزانيتين للفترة 2020-2021 إلى لجنة البرنامج والميزانية ومجلس التنمية الصناعية والمؤتمر العام لليونيدو.

وستكون الوثيقتان التاليتان معروضتين على اللجنة:

- وضع اليونيدو المالي. تقرير من المدير العام (PBC.37/4-IDB.49/4)
- حالة الأنصبة المقررة. مذكرة من الأمانة (PBC.37/CRP.4)

البند 6- تقرير الفريق العامل غير الرسمي المعني بالمسائل المتصلة بلجنة البرنامج والميزانية

بمقتضى الفقرة (د) من المقرر م ت ص-45/م-7، أنشأ مجلس التنمية الصناعية فريقاً عاملاً غير رسمي، دون أن تترتب على ذلك آثار مالية، من أجل معالجة المسائل المتصلة بلجنة البرنامج والميزانية في المنظمة.

وفي الفقرة (ب) من مقرر المجلس م ت ص-46/م-8، مدد المجلس ولاية الفريق العامل غير الرسمي إلى أن يقرب المجلس إنهاء مداوات الفريق، وطلب إلى رئيسي الفريق أن يواصل تقديم تقرير سنوي إلى المجلس عن طريق لجنة البرنامج والميزانية.

وقرر المؤتمر العام، في دورته الثامنة عشرة، أن يظل حجم صندوق رأس المال المتداول لفترة السنتين 2020-2021 والأغراض المأذون باستخدام أموال الصندوق فيها على ما كان عليه في فترة السنتين 2018-2019. وعلاوة على ذلك، اعتمد المؤتمر المقرر م ع-18/م-13 بشأن تفعيل استخدام صندوق رأس المال المتداول للحد من مشكلة أرصدة الاعتمادات غير المنفقة. ودعا المؤتمر، في الفقرة (د) من مقرر م ع-18/م-12 والفقرة (ح) من مقرر م ع-18/م-13، الفريق العامل غير الرسمي إلى أن يناقش مسألة مدى كفاية مستوى صندوق رأس المال المتداول، وأن يضع بالتشاور الوثيق مع الأمانة مقترحات يُنظر فيها أثناء الدورة المقبلة للجنة البرنامج والميزانية.

وستدرج المقترحات بشأن الاشتراكات المقررة وصندوق رأس المال المتداول في تقرير الفريق العامل.

وستكون الوثيقة التالية معروضة على اللجنة:

- الفريق العامل غير الرسمي المعني بالمسائل المتصلة بلجنة البرنامج والميزانية. تقرير من رئيسي الفريق (PBC.37/15-IDB.49/15)

البند 7- البرنامج والميزانيتين، 2022-2023

وفقاً للمادتين 1-14 و 2-14 من الدستور، يُعدُّ المدير العام مشروع برنامج عمل للفترة المالية التالية ويقدمه إلى المجلس، عن طريق اللجنة، مشفوعاً بالتقديرات المقابلة المتعلقة بالأنشطة التي ستمول من الميزانية العادية. وفي الوقت ذاته، يقدم المدير العام مقترحات وتقديرات مالية للأنشطة التي ستمول من المساهمات الطوعية المقدمة للمنظمة. وتنتظر اللجنة في مقترحات المدير العام وتقدم إلى المجلس توصياتها بشأن برنامج العمل المقترح وما يقابله من تقديرات تتعلق بالميزانية العادية والميزانية التشغيلية. ويتعين أن تحوز توصيات اللجنة هذه أغلبية ثلثي الأعضاء الحاضرين والمصوتين. وسيتعين على المؤتمر العام، في دورته التاسعة عشرة، أن ينظر في وثيقة البرنامج والميزانيتين، 2022-2023، لإقرارها.

وطلب المؤتمر من المدير العام، في الفقرة (و) '3' من المقرر م ع-18/م-14، أن يضع مشروع ميزانية الفترة 2022-2023 وفقاً لمبادئ الميزنة القائمة على النتائج.

وستكون الوثيقة التالية معروضة على اللجنة:

- البرنامج والميزانيتان، 2022-2023. مقترحات من المدير العام (PBC.37/5-IDB.49/5)

البند 8- جدول الأنصبة المقررة لتقاسم نفقات الميزانية العادية لفترة السنتين 2022-2023

سوف يتعين على المؤتمر العام، في دورته التاسعة عشرة، أن يقرّ جدول أنصبة للسنتين 2022 و2023. ويتضمن المادة 10-4 (ب) من الدستور بأن تعدّ اللجنة مشروع جدول الأنصبة المقررة لاقتسام نفقات الميزانية العادية بغية عرضه على المجلس. وتتص المادة 15-2 من الدستور على أن يوضع جدول الأنصبة المقررة، قدر الإمكان، على أساس أحدث جدول معمول به في الأمم المتحدة. وسوف تُزوّد اللجنة بأحدث المعلومات فيما يتعلق بجدول الأنصبة المقررة للأمم المتحدة المطبق على السنتين 2022 و2023 وأيّ تعديلات قد يلزم القيام بها فيما يخص اليونيدو.

وستكون الوثيقة التالية معروضة على اللجنة:

- جدول الأنصبة المقررة للفترة المالية 2022-2023. مذكرة من الأمانة (PBC.37/6-IDB.49/6)

البند 9- صندوق رأس المال المتداول لفترة السنتين 2022-2023

وفقاً للفقرة (أ) من البند 5-4 من النظام المالي، ينبغي للجنة أن تقدّم إلى المجلس توصية بشأن حجم وأغراض صندوق رأس المال المتداول لفترة السنتين 2022-2023. وقرر المؤتمر العام، في دورته الثامنة عشرة، أن يظلّ حجم صندوق رأس المال المتداول لفترة السنتين 2020-2021 عند مستوى 7 423 030 يورو وأن تظلّ الأغراض المأذون باستخدام الصندوق فيها أثناء فترة السنتين 2020-2021 على ما كانت عليه في فترة السنتين 2018-2019، أي على النحو المنصوص عليه في الفقرة (ب) من المقرر م ع-2/م-27.

وستكون الوثيقة التالية معروضة على اللجنة:

- صندوق رأس المال المتداول لفترة السنتين 2022-2023. مقترحات من المدير العام (PBC.37/7-IDB.49/7)

البند 10- الإطار البرنامجي المتوسط الأجل، 2022-2025

في الفقرتين (هـ) و(و) من المقرر م ع-15/م-17، طلب المؤتمر في دورته الخامسة عشرة إلى المدير العام أن يقدم كل أربع سنوات إلى المجلس في السنة الثانية من فترة السنتين اعتباراً من عام 2015، وعن طريق لجنة البرنامج والميزانية، مشروع إطار برنامجي متوسط الأجل مدته أربع سنوات، مع مراعاة إعلان ليما: نحو تنمية صناعية شاملة للجميع ومستدامة (GC.15/Res.1)، وتوصيات آخر استعراض شامل لسياسة الأنشطة التنفيذية المضطلع بها من أجل التنمية، والتوصيات الواردة في وثيقة النتائج التي توصل إليها الفريق العامل غير الرسمي المعني بمستقبل اليونيدو، بما في ذلك برامجها ومواردها، والمعنونة "وثيقة الإرشادات الاستراتيجية" (IDB.41/24). ونظر المجلس، في دورته الثالثة والأربعين، في مقترح من المدير العام بشأن الإطار البرنامجي المتوسط الأجل للفترة 2016-2019 (IDB.43/9 و IDB.43/9/Add.1).

ومن خلال المقرر م ت ص-44/م-10، طلب المجلس إلى المدير العام أن يقدم إلى المجلس في دورته الخامسة والأربعين، عن طريق لجنة البرنامج والميزانية، تحديثاً للإطار البرنامجي المتوسط الأجل للفترة

2018-2021، يشمل إطاراً متكاملًا بشأن النتائج والأداء، مع أساس مرجعي وقيم مستهدفة، مع مراعاة التوصيات المنبثقة عن استعراض السياسات الشامل الذي يجري كل أربع سنوات للأنشطة التنفيذية من أجل التنمية. ونظر المجلس، في دورته الخامسة والأربعين، في مقترحات المدير العام بشأن الإطار البرنامجي المتوسط الأجل للفترة 2018-2021 (IDB.45/8 و Add.1 و Add.2).

وسيقدم المدير العام، عن طريق اللجنة، مقترحاً بشأن الإطار البرنامجي المتوسط الأجل للفترة 2022-2025.

وستكون الوثيقة التالية معروضة على اللجنة:

- الإطار البرنامجي المتوسط الأجل، 2022-2025. مقترحات من المدير العام (-PBC.37/8) (IDB.49/8)

البند 11 - حشد الموارد المالية

يقدم تقرير اليونيدو السنوي 2020 معلومات عن حشد الموارد المالية في تلك السنة.

وستكون الوثيقتان التاليتان معروضتين على اللجنة:

- أداء التمويل. تقرير اليونيدو السنوي 2020 (PBC.37/2-IDB.49/2، الفصل 8)
- المشاريع الموافق عليها في إطار صندوق التنمية الصناعية، والصناديق الاستثمارية المواضيعية وفرادى الصناديق الاستثمارية، والتبرعات الأخرى في عام 2020 (PBC.37/CRP.5)

البند 12 - الإدارة العامة للمخاطر

دعت اللجنة، في دورتها الثانية والثلاثين، المدير العام إلى تقديم تقرير إلى الدورات التالية لمجلس التنمية الصناعية ولجنة البرنامج والميزانية عن استراتيجية اليونيدو بشأن الإدارة العامة للمخاطر واقتراح تدابير شاملة لمعالجة الآثار المالية والإدارية الناتجة عن مغادرة دول أعضاء للمنظمة، تحقيقاً لأهداف منها عكس اتجاه الانسحاب (الاستنتاج 8/2016). وبناء على ذلك، سيقدم تقرير وفقاً لهذا الاستنتاج ومتابعة للتقرير المقدم في الدورة الثامنة والأربعين لمجلس التنمية الصناعية (IDB.48/13).

وستكون الوثيقة التالية معروضة على اللجنة:

- الإدارة العامة للمخاطر. تقرير من المدير العام (PBC.37/9-IDB.49/9)

البند 13 - تعيين مراجع الحسابات الخارجي

وفقاً للبند 11-1 من النظام المالي، يُعيّن مُراجع حسابات خارجي يكون شاغلاً منصب مُراجع الحسابات العام (أو منصباً معادلاً) في إحدى الدول الأعضاء، ويتولّى المؤتمر العام تقرير شكل التعيين ومدته. وقَرَّر المؤتمر العام، في دورته الثامنة عشرة، تعيين المراجع العام للحسابات في الاتحاد الروسي مراجعاً خارجياً لحسابات اليونيدو لفترة سنتين، من 1 تموز/يوليه 2020 إلى 30 حزيران/يونيه 2022، بمقتضى الاختصاصات المحددة في نظام اليونيدو المالي (GC.18/Dec.7).

وفي المقرّر م ع-6/م-18، طلب المؤتمر إلى المدير العام أن يلتمس اقتراحات من الدول الأعضاء بشأن تعيين مراجع حسابات خارجي، تُقدّم إلى اللجنة للنظر فيها. وسوف يُقدّم تقرير إلى اللجنة بشأن الاقتراحات الواردة.

وستكون الوثيقتان التاليتان معروضتين على اللجنة:

- المرشّحون لمنصب مراجع الحسابات الخارجي. تقرير من المدير العام (PBC.37/10-IDB.49/10)
- المرشّحون لمنصب مراجع الحسابات الخارجي. مذكرة من الأمانة (PBC.37/CRP.6)

البند 14- المقترحات المحدثة بشأن الاستثمارات المتوسطة الأجل

وفقاً للفقرة (ل) من المقرر م ت ص-43/م-6، ينبغي أن تحدّث سنويًا الخطة الاستثمارية المتوسطة الأجل. ولذلك، ستعرض على اللجنة مقترحات تحديث الخطة الاستثمارية المتوسطة الأجل في الوثيقة IDB.48/8.

وستكون الوثيقة التالية معروضة على اللجنة:

- مقترحات بشأن الاستثمارات المتوسطة الأجل للفترة 2021-2024. تقرير من المدير العام (PBC.37/11-IDB.49/11)

البند 15- استجابة اليونيدو لجائحة كوفيد-19

اعتمد المجلس، في دورته الثامنة والأربعين، المقرر م ت ص-48/م-4، الذي طلب فيه إلى المدير العام التواصل مع الدول الأعضاء والقطاع الخاص والجهات الأخرى صاحبة المصلحة لدعم البلدان المتضررة من أجل تحقيق تعاف شامل ومستدام بيئيًا من الآثار الاجتماعية والاقتصادية للجائحة، لا سيما فيما يتعلق بالحفاظ على الوظائف واستعادتها في قطاعي الصناعة والصناعات التحويلية والقطاعات الإنتاجية المرتبطة بهما، وإعادة توفير مصادر الرزق في سلاسل التوريد المعنية، تماشيًا مع إطار اليونيدو للاستجابة لجائحة كوفيد-19 وولاية اليونيدو المتمثلة في تعزيز التنمية الصناعية الشاملة للجميع والمستدامة. وطلب المجلس أيضًا إلى المدير العام حشد تبرعات إضافية خارجة عن الميزانية لتحقيق هذه الغاية.

وعلاوة على ذلك، دعا المجلس اليونيدو إلى مواصلة تنسيق استجاباتها لجائحة كوفيد-19 مع منظومة الأمم المتحدة، وطلب إلى المدير العام أن يقدم إلى الدول الأعضاء معلومات منتظمة محدثة عن تنفيذ إطار اليونيدو للاستجابة لجائحة كوفيد-19.

وستكون الوثيقة التالية معروضة على اللجنة:

- معلومات محدثة عن استجابة اليونيدو لجائحة كوفيد-19. تقرير من المدير العام (PBC.37/12-IDB.49/12)

البند 16- العقد الثالث للتنمية الصناعية لأفريقيا

أسندت قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 293/70، بشأن العقد الثالث للتنمية الصناعية لأفريقيا 2016-2025، إلى اليونيدو، بصفتها واحدة من المنظمات القائمة، مهمة صوغ برنامج العقد الثالث للتنمية الصناعية لأفريقيا وتفعيله وتولي زمام تنفيذه، وكذلك تعزيز المساعدة التقنية والجهود الرامية إلى حشد الموارد للبلدان الأفريقية خصيصاً لهذا الغرض.

وطلب المؤتمر العام، في قراره م ع-18/ق-6، إلى المدير العام أن يقدّم تقارير منتظمة إلى أجهزة تقرير السياسات بشأن ما يتحقّق من تقدّم ملموس من حيث إجراءات التنفيذ والنتائج المحدّدة على الصعيد الوطني، وكذلك بشأن التعقيبات الواردة من الشركاء الإنمائيين، بغية المحافظة على زخم العمل على حشد الموارد ودعم جمع البيانات.

وستكون الوثيقة التالية معروضة على اللجنة:

- تقرير بشأن العقد الثالث للتنمية الصناعية لأفريقيا. تقرير من المدير العام (-PBC.37/13-IDB.49/13)

البند 17- إصلاح منظومة الأمم المتحدة الإنمائية

في 21 كانون الأول/ديسمبر 2016، اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة القرار 243/71 بشأن الاستعراض الشامل الذي يجري كل أربع سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية. وفي حزيران/يونيه 2017، أطلق الأمين العام تقريره الأول بشأن إعادة تنظيم منظومة الأمم المتحدة الإنمائية (جهاز الأمم المتحدة الإنمائي)، وأصدر تقرير ثان في كانون الأول/ديسمبر 2017. وفي 31 أيار/مايو 2018، اعتمدت الجمعية العامة القرار 279/72 بشأن إعادة تنظيم تلك المنظومة.

وطلب المجلس، في مقرره م ت ص-46/م-12، إلى المدير العام أن يقدّم تقريراً عن دور اليونيدو، بما في ذلك دور شبكتها الميدانية، داخل أفرقة الأمم المتحدة القطرية وأطر التعاون، وعن مشاركتها في الآليات الإقليمية المطوّرة لمنظومة الأمم المتحدة الإنمائية وفريق الأمم المتحدة للتنمية المستدامة في ضوء عملية إصلاح منظومة الأمم المتحدة الإنمائية، وذلك بهدف تعزيز جهود المنظمة في تنفيذ ولاياتها لصالح الدول الأعضاء. وطلب المجلس أيضاً إلى المدير العام أن يقدّم تقريراً عن الخدمات التي يقدمها نظام المنسقين المقيمين إلى اليونيدو.

وطلب المؤتمر، في الفقرة (و) '1' (ب) من مقرره م ع-18/م-14، إلى المدير العام أن يواصل تمويل نظام الأمم المتحدة للمنسقين المقيمين، وأن يبادر إلى المساهمة في تجهيز واستعراض صيغة تقاسم التكاليف المستخدمة لحساب المساهمات في نظام المنسقين المقيمين في إطار مجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة، بما يحقق مصلحة المنظمة على النحو الأفضل، على أن تؤخذ في الاعتبار، ضمن جملة أمور، آثار مساهمة المنظمة الحالية في تقاسم التكاليف على ميزانيتها العادية، وأن يقدّم تقارير منتظمة في هذا الشأن إلى الدول الأعضاء، بما يشمل لجنة البرنامج والميزانية ومجلس التنمية الصناعية.

وستكون الوثيقة التالية معروضة على اللجنة:

- إصلاح منظومة الأمم المتحدة الإنمائية. تقرير من المدير العام (PBC.37/14-IDB.49/14)

البند 18- موعد الدورة الثامنة والثلاثين

حدّدت المواعيد التالية لعقد اجتماعات أجهزة اليونيدو لتقرير السياسات في عامي 2021 و2022:

12-15 تموز/يوليه 2021	مجلس التنمية الصناعية، الدورة التاسعة والأربعون
29 تشرين الثاني/نوفمبر - 3 كانون الأول/ديسمبر 2021	المؤتمر العام، الدورة التاسعة عشرة
21-22 حزيران/يونيه 2022	لجنة البرنامج والميزانية، الدورة الثامنة والثلاثون (موعد مؤقّت)
22-24 تشرين الثاني/نوفمبر 2022	مجلس التنمية الصناعية، الدورة الخمسون (موعد مؤقّت)

البند 19- اعتماد التقرير